



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحوطة سدير

آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

أولاً: آلية التقديم للعضوية:

- ١- أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام إلى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية.
- ٢- عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بصدور قرار مجلس الإدارة بذلك، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .
- ٣- أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها ٢٠٠ ريال سعودي.
- ٤- إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته.
- ٥- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.
- ٦- التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها.
- ٧- إصدار بطاقة العضوية وتسليمها للعضو وتوثيق التسليم في السجل.

ثانياً: آلية إلغاء للعضوية:

- ١- تعبئة العضو لاستمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات إن وجدت.
- ٢- عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية.
- ٣- حذف بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على إلغاء عضويته من قبل مجلس الإدارة.
- ٤- إبلاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحوطة سدير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي
برقم ٣٠٥١

ثالثاً: شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة:

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

- ١- أن يكون سعودي الجنسية.
- ٢- أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
- ٣- أن يكون كامل الأهلية المعتمدة شرعاً.
- ٤- أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- ٥- أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

رابعاً: أنواع العضوية:

العضو العامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (٢٠٠) ريال.

العضو المنتسب:

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها بالمادة (٨،٧) عدا شرط السن، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحوطة سدير
مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٣٠٥١

خامساً: فقدان العضوية:

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

الوفاة.

١. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
٢. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة (٣).
٣. إذا ألحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
٤. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادساً: إعادة العضوية لمن فقدتها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدتها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.





المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحوطة سدير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي
برقم ٣٠٥١

استمارة عضوية للجمعية العمومية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحوطة سدير

معلومات شخصية

	الاسم
	السجل
	الإيميل
	رقم الجوال
	السكن
عضو منتسب <input type="radio"/> عضو عامل <input type="radio"/>	نوع العضوية
	الوظيفة
	مقر السكن الحالي
	تاريخ الطلب
	التوقيع على صحة البيانات

الاستعمال الرسمي

تم قبول العضوية

رئيس الجمعية :

عدم قبول العضوية

* عضو عامل : (رسوم الاشتراك السنوي) (٢٠٠ ريال). يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ويحق له التصويت والترشح لمجلس الإدارة .

* عضو منتسب : الرسوم (١٠٠ ريال) لا يحق له حضور الاجتماعات ولا يحق له التصويت والترشح لمجلس الإدارة .



* ملاحظة

- يرفق صورة من الهوية للعضو العامل .

- يرفق سند أو إيصال السداد